



مدیریت حوزه علمیه استان قم
معاونت آموزش
امتحانات کتبی

بسمه تعالی

امتحانات نیمسال دوم مدارس آموزشی

سال تحصیلی ۹۲-۹۱

شماره پرونده:		پایه:		شماره سندلی:		نام:	
فقه ۲	موضوع:	۴	تاریخ:	نمراوزه:	نام خانوادگی:		
۱۰:۳۰ - ۱۲	ساعت:	۹۲/۳/۱۱	نتیجه:			ش . شناسنامه:	
کد مصمم	به مروف	به عدد			مدرسه محل تحصیل:		شهرستان:
		بازبینی:		شرح لمعه، از الفصل السادس: فی کفارات الإحرام (ص ۵۵۵ ج ۱) تا اول کتاب الشهادات (ص ۱۰۷ ج ۲)		متن و ممدوده:	

لطفاً به تمام سؤالات تستی و فقط ۷ سؤال تشریحی پاسخ دهید، در صورت پاسخ به همه، به سؤال آفر نمره داده نمی شود. (تستی ۵/۵ نمره و تشریحی ۲/۵ نمره)

تستی:

- کدام گزینه با یک شاهد و یک قسم، اثبات می شود؟
 - طلاق خلع
 - ب. نسب
 - ج. عیوب زنان
 - د. هبه معوضه
- لو عُقِدَ لِمُحْرَمٍ عَلَى امْرَأَةٍ فَدَخَلَ، فعلى ... بدنةً على المشهور.
 - العاقِد والمعقود له بالتصنيف
 - ب. كل واحدٍ من العاقِد والمعقود له
 - ج. المعقود له فقط
 - د. العاقِد فقط
- حکم قسم در مثال «بالله لأفعلن كذا إن شاء الله» و مثال «بالله لأفعلن كذا إن شاء زيد» چیست؟
 - در هر دو باطل است
 - ب. در هر دو صحیح است
 - ج. در اولی صحیح و در دومی باطل است
 - د. در اولی باطل و در دومی صحیح است
- بنا بر نظر شهید، ارتزاق قاضی از بیت المال ...
 - فقط در صورت حاجت جایز است
 - ب. فقط در صورت تعیین قضاء جایز است
 - ج. مطلقاً جایز است
 - د. مطلقاً جایز نیست
- كفارة صيد الحمام غير المملوك ... على المحرم في الحل، و ... على المحل في الحرم. (نظر شهید ثانی)
 - أشاة - درهم
 - ب. درهم - شاة
 - ج. درهم - درهم
 - د. شاة - شاة

تشریحی:

- * لو اصطاد المحرم نعاماً فعليه بدنة ثم الفض على البر وإطعام ستين مسكيناً والفاضل له ولا يلزم الإتمام لو أعوز.
۱. با توجه به عبارت «ثم الفض ... لو أعوز»، وظیفه محرم در صورت تعذر «بدنه» چیست؟

- * تجب العمرة بشروط الحج وإن استطاع إليها خاصةً إلا أن تكون عمرة تمتع فيشترط في وجوبها الاستطاعة لهما معاً لارتباط كل منهما بالآخر.
۲. با توجه به عبارت، تفاوت «عمرة تمتع» با «عمرة مفردة» چیست؟

* يجب الجهاد على الكفاية وتختلف بحسب الحاجة وأقله مرة في كل عام؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحَرَامَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ أوجب بعد انسلاخها الجهاد وجعله شرطاً فيجب كلما وجد الشرط، ولا يتكرر بذلك بقية العام؛ لعدم إفادة مطلق الأمر التكرار، وفيه نظر يظهر من التعليل.
٣. استدلال و اشكال شهيد ثانی برآن را توضیح دهید.

٤. در چه مواردی ترک قتال واجب است؟

* من خرج على المعصوم من الأئمة عليهم السلام: فهو باغٌ واحداً كان أو أكثر يجب قتاله حتى يفيء أو يُقتل كقتال الكفار فذو الفئدة يُجهز على جريحهم ويتبع مدبرهم ويقتل أسيرهم وغيرهم يفرقون ولا تُسبى نساء الفريقين ولا ذراريهم في المشهور ولا تملك أموالهم التي لم يحوها العسكر إجماعاً وإنما الخلاف في قسمة أموالهم التي حواها العسكر مع إصرارهم.

٥. مراد از «ذو الفئدة» و «غيرهم يفرقون» چیست؟ حکم هر یک را بیان کنید.

* الحالف بالبرائة من الله ورسوله على الاجتماع والانفراد يأثم و يكفر كفارة الظهار فإن عجز فكفارة يمين؛ وفي الصحيح: أنه مع الحنث يُطعم عشرة مساكين ويستغفر الله. والعمل بمضمونها حسن؛ لعدم المعارض مع صحة الرواية.

٦. أ. مراد از قيد «على الاجتماع والانفراد» چیست؟ ب. نظر شهيد را در حکم حلف مذکور بیان کنید.

* المدعى هو الذى يترك لو ترك الخصومة و قيل: «هو من يخالف قوله الأصل أو الظاهر» والمنكر مقابله فى الجميع ولا يختلف موجبها غالباً.

٧. أ. با توجه به عبارت، سه تعريف برای «مدعى» بنویسید. ب. مراد از «عدم اختلاف موجب» را در قالب مثال بیان کنید.

* يُجبر الشريك على القسمة لو التمس شريكه القسمة ولا ضرر ولا رد؛ ولو تَضَمَّنَتْ رداً أى دفع عوض خارج عن المال المشترك من أحد الجانبين لم يجبر الممتنع منهما لاستلزامه المعاوضة على جزء من مقابله صوري أو معنوي وهو غير لازم.

٨. فرع «ولو تَضَمَّنَتْ رداً...» را به همراه دليل آن توضیح دهید.